

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٥ لسنة ١٩٧٥

بتعيين محافظ البحر الأحمر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

مادة ١ - عين السيد / حامد محمود حامد، محافظاً للبحر الأحمر

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٥ (٢٦ مايو ١٩٧٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٦ لسنة ١٩٧٥

بتعيين اختصاصات وزير الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٨ لسنة ١٩٧٥

بتتعديل تبعية بعض الشركات للوزارات العامة الصناعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٣ بتأسيس بعض الشركات والمنشآت :

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للوسائل العامة :

وطبق ما أرتفأه مجلس الدولة :

قرار :

مادة ١ - تبيع شركة أبو المول لصناعة وتجارة الغزل والمسووجات لمؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات الصغيرة بدلاً عن المؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج .

مادة ٢ - يتبع مصنع التريكو المصري المؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج بدلاً من المؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات الصغيرة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٧ الحرم سنة ١٢٨٥ (٨ مايو ١٩٧٥)

جمال عبد الناصر